[49] تمنون منا وإما تفدون فداء، وأوزار الحرب أثقالها وآلاتها كالسيف والسنان وغيرهما وهو كناية عن انقضاء أمرها والمروي ومذهب الاصحاب أن الاسير إن اخذ والحرب قائمة تعين قتله إما بضرب عنقه أو بقطع يده ورجله من خلاف وتركه حتى ينزف ويموت، وإن اخذ بعد انقضاء الحرب تخير الامام بين المن والفداء والاسترقاق، ولا يجوز القتل، والاسترقاق علم من السنة، والعلاج المزاولة. " أن لا يمشى " بصيغة المجهول والباء في " بهما " للالة، والظرف نائب الفاعل، و قوله عليه السلام " فقال " لعله ليس لتفسير ما تقدم، والاستدلال عليه، بل لبيان نوع آخر من تكليف الرجلين، وهو نوع المشي وما ذكر سابقا كان غاية المشي، وسيأتي ما هو أوفق بالمراد في رواية النعماني، وقال البيضاوي: " واقصد في مشيك " (1) توسط فيه بين الدبيب والاسراع، وعنه صلى ا عليه وآله سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن " واغضض من صوتك " وانقص منه وأقصر " إن أنكر الاصوات " أوحشها " لصوت الحمير " والحمار مثل في الذم سيما نهاقه، ولذلك يكنى عنه فيقال طويل الاذنين وفي تمثيل الصوت المرتفع بصوته ثم إخراجه مخرج الاستعارة، مبالغة شديدة وتوحيد الصوت لان المراد تفضيل الجنس في النكير دون الاحاد أو لانه مصدر. وقال في قوله سبحانه: " اليوم نختم على أفواههم " (2) بأن نمنعها عن كلامهم " وتكلمنا أيديهم " الخ بظهور آثار المعاصي عليها ودلالتها على أفعالها أو بانطاق ا إياها، وفي الحديث أنهم يجحدون ويخاصمون فيختم على أفواههم وتكلمهم أيديهم وأرجلهم انتهى، وقيل: هذا لا ينافي ما روي أن الناس في هذا اليوم يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم في فكاك رقبته كما قال سبحانه: " يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها " (3) وا يلقن من يشاء حجته كما في دعاء الوضوء اللهم لقني حجتي يوم ألقاك، لان الختم مخصوص بالكفار كما قاله بعض المفسرين أو أن الختم

---

(1) لقمان: 18، راجع البيضاوي: 335. (2) يس: 65. (3) النحل: 111.